

## تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّثَالُ : كَوَاكِبُ نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيُّ . قال : واسْتَرَأَلَ الذَّبَّاتُ إِذَا طَالَ شُبَّيْهَ بَعْدُ الرِّثَالِ . واسْتَرَأَلَ الرِّثَالُ : كَبُرَتْ أَسْنَانُهَا وليس في العُيَابِ : أَسْنَانُهَا . ومَرَّ فُلَانٌ مُرَائِلًا : أَي مُسْرِعًا نَقْلَاهُ الصَّاعِغَانِيُّ . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : يُقَالُ : زَفَّ رَأُلُهُمْ أَي هَلَكَوا قال بعض الأَغْفَالِ يَصِفُ امْرَأَةً رَاوَدَتْهُ : .  
" قَامَتْ إِلَى جَنْبِي تُمْنِّي أَيْرِي .

" فَزَفَّ رَأُلِي واسْتُطِيرَتْ طَيْرِي قال ابنُ سَيْدِهِ : إنَّما أَرَادَ أَنَّ فِيهِ وَحْشِيَّةً كالرِّثَالِ مِنَ الْفَزَعِ وهذا كَقَوْلِهِمْ : شالَتْ نَعَامَتُهُمْ أَي فَزَعْنَا فَهَرَبُوا .  
رَأْبَل .

الرَّأْبَلَةُ أَهْمَلَةٌ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعِغَانِيُّ هُنَا وَذَكَرَ هَذَا الْحَرْفَ فِي رِب ل لِمَا فِيهِ مِنَ الْاِخْتِلَافِ الَّذِي سَنَذَكُرُهُ فِي الْمُحْكَمِ : هُوَ أَنَّ يَمْشِي مُتَكَفِّئًا فِي جَانِبِهِ وَنَصَّ الْمُحْكَمُ فِي جَانِبِيهِ كَأَنَّه يُتَوَجَّسُ بِالْجِيمِ . وَيُقَالُ : فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ رَأْبَلْتَهُ أَي مِنْ دَهَاهُ وَخُبَيْثِهِ وَجُرْأَتِهِ وَارْتِصَادِ شَرِّهِ . ومنه اشتقاق الرِّثَالِ كَقِرْطَاسٍ وَهُوَ الْأَسَدُ وقال أبو سَعِيدٍ السُّكَّرِيُّ : الرِّثَالُ مِنْ السَّبَاعِ : الْكَثِيرُ اللَّحْمِ الْحَدِيثُ السِّنُّ وَأَيْضًا : الَّذِي يُبُ الْخَبِيثُ وقال ابنُ عَيْسَادٍ : الرِّثَالُ مَنْ تَلَدِدُهُ أُمَّهُ وَحَدَدَهُ وَبِهِ سُمِّيَتْ رَأْبِيلُ الْعَرَبِ كَمَا سَأَتِي رُبَاعِيٌّ وَقَدْ لَا يُهْمَزُ . قال شيخنا : دُخُولُ قَدِ عَلَى الْمُضَارِعِ الْمَنْفِيِّ لِحْنٌ إِلَّا أَنْزَّهَ شَائِعٌ فِي الْعِبَارَاتِ حَتَّى وَقَعَ لِحْمُوعٌ مِنَ الْأَكَابِرِ كَابْنِ مَالِكٍ فِيمَا لَا يَنْصَرِفُ مِنَ الْخُلَاصَةِ وَالزَّمْخَشَرِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ : الْكَشَّافُ وَالْأَسَاسُ وَغَيْرَهُمَا مِنْ أَعْيَانِ الْمُصَنِّفِينَ بَحِيثٌ صَارَ لَا يَتَحَاشَى عَنْهُ أَحَدٌ .  
وقال ابنُ سَيْدِهِ : وَإِنَّمَا فَضِيَتْ عَلَى مَهْمُوزِ رِثَالِ أَنْزَّهَ رُبَاعِيٌّ عَلَى كَثْرَةِ زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ مِنْ جِهَةِ قَوْلِهِمْ فِي الْمَعْنَى : رِثَالٌ بِلَاهِمَزٍ لِأَنَّه بِلَاهِمَزٍ لَا يَخْلُو مِنْ كَوْنِهِ فَيَعَالًا أَوْ فِعْلَالًا فَلَا يَكُونُ فَيَعَالًا لِأَنَّهُ مِنْ أَبْنِيَةِ الْمَاصِرِ وَلَا فِعْلَالًا وَيَاؤُهُ أَصْلٌ لِأَنَّ الْيَاءَ لَا تَكُونُ أَصْلًا فِي بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ فَتَبَتَ أَنَّهُ فِعْلَالٌ هَمْزَتُهُ أَصْلٌ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ : خَرَجُوا

يَتَرَأُ بَلَاوُنَ وَأَنَّ رِيْبَالَ مَخْفَفٌ عَنْهُ تَخْفِيفًا بَدَلِيًّا وَإِنَّمَا  
قَضَيْتَنَا عَلَى تَخْفِيفِ هَزْزَتِهِ أَنْزَلَهُ بَدَلِيًّا لِقَوْلِ بَعْضِهِمْ يَصِفُ رَجُلًا :  
هُوَ لَيْثٌ أَبُو رِيَابِلٍ فَإِنَّ قُلَاتٍ : إِنَّهُ فِعْلٌ لِكُرَّةٍ زِيَادَةٍ الْهَمْزَةُ وَقَدْ  
قَالُوا : تَرَبَّلَ لَحْمُهُ . قُلْنَا : إِنْ فِعْلًا فِي الْأَسْمَاءِ عُدِمَ وَلَا يَسُوغُ  
الْحَمْلُ عَلَى بَابِ إِنْقِحْلٍ مَا وَجِدَ عَنْهُ مَنْدُوحَةٌ وَأَمَّا تَرَبَّلَ لَحْمُهُ مَعَ  
قَوْلِهِمْ : رَثْبَالٍ فَمِنْ بَابِ سَيْطَرٍ إِنَّمَا هُوَ فِي مَعْنَى سَبَطٍ وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِهِ . ج :  
رَأْبِلٌ وَرَأْبِيلٌ وَرَأْبِلَةٌ وَرَأْبِيلٌ وَهَذِهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَسَيَأْتِي . وَتَرَأُ بَلَاوًا  
: تَلَمَّصُوا أَوْ أَغَارُوا عَلَى النَّاسِ وَفَعَلُوا فِعْلَ الْأَسَدِ أَوْ غَزَوْا عَلَى  
أَرْجُلِهِمْ وَحَدَّهْمُ بِلَا وَالِ عَلَيْهِمْ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ .  
ر ب ل .

الرَّيْبَلَةُ بِالْفَتْحِ وَيُحَرِّكُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّحْرِيكُ أَفْصَحُ وَالْجَمْعُ  
الرَّيْبَلَاتُ : كُلُّ لَحْمَةٍ غَلِيظَةٍ أَوْ هِيَ بَاطِنُ الْفَخْذِ وَقَالَ ثَعْلَبٌ :  
الرَّيْبَلَاتُ : أَمْوَالُ الْأَفْخَاذِ وَأَنْشَدَ :  
كَأَنَّ مَجَامِعَ الرَّيْبَلَاتِ مِنْهَا ... فَيَنَامُ يَنْهَضُونَ إِلَى فَيْئَامٍ أَوْ هِيَ : مَا  
حَوَّلَ الضَّرْعَ وَالْحَيَاءَ مِنْ بَاطِنِ الْفَخْذِ قَالَ الْمُسْتَوْغَرُّ وَقَدْ عَاشَ  
ثَلَاثَمِائَةَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً : .  
يَنْدِشُ الْمَاءُ فِي الرَّيْبَلَاتِ مِنْهَا ... نَشِيشَ الرَّضْفِ فِي اللَّابِنِ الْوَغِيرِ